فى ذكره لكونه داخلا فيما سبق من الابواب والثانى اى ما لا باس
بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل
القول فى السرقات الشعرية وما يتصل بها اتفاق
القائلين على لفظ البيه ان كان فى الغرض على
العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء وحسن الوجه
والبهاء ونحو ذلك فلا يعد هذا الاتفاق سرقة ولا
استعانة ولا اخذا ونحو ذلك مما يؤدى هذا
المعنى لتقرره اى تقرر هذا الغرض العام
فى العقول والعادات فيشترك فيه الفصيح
والاعجم والشاعر والمفحم وان كان اتفاق القائلين
فى وجه الدلالة اى طريق الدلالة على الغرض كالتشبيه
والمجاز والكناية وكذكر هيئات تدل على الصفة
لاختصاصها بمن هى له اى لاختصاص تلك الهيئات
بمن ثبت تلك الصفة له كوصف الجواد بالتهلل
عند ورود العفاة اى السائلين جمع عاف و
كوصف البخيل بالعبوس عند ذلك مع سعة

مع سعة ذات اليد اى المال واما العبوس عند ذلك
مع قلة ذات اليد فمن اوصاف الاسخياء فان
اشترك الناس فى معرفته اى معرفة وجه الدلالة
لاستقراره فيها اى فى العقول والعادات
كتشبيه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر فهو كالاول
اى فالاتفاق فى هذا النوع من وجه الدلالة كالاتفاق
فى الغرض العام فى انه لا يعد سرقة ولا اخذا وان اى
وان لم يشترك الناس فى معرفته جاز ان يدعى فيه
اى فى هذا النوع من وجه الدلالة السبق والزيادة
بان يحكم بين القائلين فيه بالتفضيل وان احدهما
اكمل من الآخر وان الثانى زاد على الاول او نقص
عنه وهو اى ما لا يشترك الناس فى معرفته من وجه
الدلالة على الغرض ضربان احدهما خاصى فى نفسه
غريب لا ينال الا بفكر والآخر عامى تصرف فيه بما اخرجه
من الابتذال الى الغرابة كما مر فى باب التشبيه والاستعارة
من تقسيمهما الى الغريب الخاصى والمبتذل العامى المتغير

Copyright © King Saud University